

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكـاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المراجع : قرار وزير السياحة المؤرخ في
الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد بتاريخ

المؤسسة : الديوان الوطني التونسي للسياحة.
مجال الخدمة : الخدمات الخاضعة لنظام كراس الشروط.
موضوع الخدمة : ممارسة نشاط مدير مؤسسة سياحية تقدم خدمات إيواء.

شروط الالتفاق بالخدمة

- تخضع هذه الخدمة إلى نظام كراس شروط

الوثائق المطلوبة

- كراس الشروط مضافة

الاجال

الأطراف المتدخلة

مراحل الخدمة

- إدارة المنتوج بالديوان الوطني التونسي للسياحة و المعنى بالأمر	- إيداع نظيرين من كراس الشروط - إيداع النظيرين بعد تعمير التصریح الملحق لكراس الشروط وإمضائهما من قبل الشخص الراغب في ممارسة النشاط	- سحب نظيرين من كراس الشروط - تسليم نظير من كراس الشروط بعد ختمه من قبل الإدارة
---	---	---

مكان إيداع الملف

المصلحة : - مصالح الديوان الوطني التونسي للسياحة.

مكان الحصول على الخدمة

- مكان إيداع كراس الشروط

أجل الحصول على الخدمة

- في نفس يوم إيداع كراس الشروط

المراجع التشريعية و/أو التربوية

- المرسوم عدد 3 لسنة 1973 المؤرخ في 3 أكتوبر 1973 المتعلق بمراقبة التصرف في المؤسسات السياحية المصادق عليه بالقانون عدد 58 لسنة 1973 المؤرخ في 19 نوفمبر 1973 كما تم تناقيذه واتمامه بالقانون عدد 33 لسنة 2006 المؤرخ في 22 ماي 2006 المتعلق بتبسيط الإجراءات في مجال التراخيص الإدارية الخاصة بالقطاع السياحي .
- الأمر عدد 2215 لسنة 2006 المؤرخ في 7 أوت 2006 والمتعلق بضبط شروط الكفالة لممارسة نشاط مدير مؤسسة سياحية تقدم خدمات إيواء .
- قرار وزير السياحة المؤرخ في المتعلق بالمصادقة على كراس الشروط الخاص بممارسة نشاط مدير مؤسسة سياحية تقدم خدمات إيواء .